

اتفاقية تنفيذ أو مقالة

فيما بين:

الفريق الأول: السيد مالك العقار رقم
منطقة العقارية.

المتخذ لنفسه مكان إقامة في تلفون:

الفريق الثاني: شركة أو مؤسسة
مهندسها رقم تسجيله في النقابة

المتخذ لنفسه مكان إقامة في تلفون:

بناءً للمادة الرابعة من المرسوم ٢٠١٢/٧٩٦٤ المتعلقة بشروط تأمين السلامة العامة للأبنية ووفقاً للمادة ١-٤-١٠ من نظام تسجيل المعاملات لاسيما مبدأ الفصل بين الدروس والتنفيذ.

ولما كان الفريق الأول ينوي المباشرة بتنفيذ المشروع المرخص بمسؤولية المهندس الاستشاري
على العقار رقم منطقة العقارية والمؤلف من

بمساحة إجمالية تساوي م^٢.

اتفق الفريقان على ما يلي:

أولاً: تعتبر المقدمة أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية.

التكليف

ثانياً: كلف الفريق الأول الفريق الثاني القيام بالأعمال التنفيذية التالية:

كافة الأعمال المدنية والإلكتروميكانية
 الأعمال المدنية
 الأعمال الكهربية
 الأعمال الإلكترونية
 الأعمال الميكانيكية
 أعمال التدعيم
 الأعمال الإلكترونية والميكانيكية

مهام الشركة / المؤسسة

ثالثاً: قبل الفريق الثاني بهذه المهام بعد أن أطلع على كافة الخرائط التنفيذية العائدة للمشروع وتأكد من صحتها خاصةً لجهة معايير السلامة العامة قبل المباشرة بالتنفيذ.

رابعاً: تعهد الفريق الثاني بالتقيد بكل ما ورد في نظام تسجيل المعاملات والرسوم ٢٠١٢/٧٩٦٤.

واجبات المالك

خامساً: يتعهد المالك أن لا يباشر بالقيام بأية أعمال قبل التوقيع على عقد التنفيذ هذا والاستحصال على أمر المباشرة.
سادساً: يتعهد المالك أن لا يعطي أية تعليمات فنية في الورشة حيث أن هذه الصلاحية محصورة بالمهندس المسؤول.

شروط عامة

سادساً: يُتفق على الشروط المالية بشكل مستقل كما نصّ عنها في العقد الموقع بين المالك والمقاول.
سابعاً: إن مدة التنفيذ هي شهر من تاريخ أمر المباشرة المعطى من النقابة حسب المادتين الرابعة والخامسة من قانون البناء رقم ٢٠٠٤/٦٤٦ والمراسيم التطبيقية لهذا القانون.

ثامناً: في الأبنية الخاضعة للتدقيق الفني الإلزامي أو عندما تفوق مساحة البناء الـ ٦٠٠٠ م^٢ أو الفيالات الـ ١٠٠٠ م^٢
١. إذا كانت اتفاقية التنفيذ مع المقاول تقتصر على الأعمال المدنية فقط، على الفريق الأول توقيع تعهد بتلزم أعمال الكهرباء والميكانيك لشركات مسجلة في النقابة حسب الأصول وذلك قبل المباشرة بتنفيذ هذه الأعمال.

٢. أما إذا كانت اتفاقية التنفيذ تتضمن كل الأعمال الهندسية من مدنية وكهربية وميكانيكية، فعلى الفريق الثاني توقيع عقد مقالة مع شركة كهرباء وميكانيك مسجلة في النقابة حسب الأصول ويستثنى من هذا التوقيع كل الشركات الهندسية التي لديها جهاز فني كامل (ظاهر في سجلات النقابة عند تسجيل الشركة).

تاسعاً: إذا كانت مساحة البناء أقل من ٦٠٠٠ م^٢ أو الفيلا أقل من ١٠٠٠ م^٢، وإذا اقتصر عقد التنفيذ على الخرسانة فقط، يتعهد الفريق الثاني بتحمل كامل مسؤولية الهيكل وجودة مواد الخرسانة المسلحة من حديد وباطون وفحوصات مخبرية إلخ...

بالتنسيق مع المهندس الاستشاري المسؤول.

عاشراً: عند تغيير المقاول على المالك تسجيل عقد تنفيذ جديد بعد الاستحصال من المقاول المكلف أساساً على مخالصة.
حادي عشر: عند تقديم طلب رخصة الإسكان إلى النقابة على المالك تضمين هذا الطلب محضر استلام بين المهندس المقاول والمهندس المسؤول موقعة من المالك.

ثاني عشر: تخضع كافة الخلافات التي قد تنشأ بين الفريقين عن هذا العقد وأية عقود ملحقة به إلى التحكيم المطلق من خلال نقابة المهندسين.

ثالث عشر: شروط خصوصية

تم التوقيع على هذه الاتفاقية في بتاريخ

الفريق الثاني
شركة التنفيذ

الفريق الأول
المالك